

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٠٢ لسنة ٢٠١٧****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٥٠ م^٢ (تبرع المواطنة/ ليلى عبد الحميد مرسى جاب الله) ، الواقعة بقرية كوم النص التمامة - التابعة للوحدة المحلية لقرية بولين - مركز كفر الدوار - محافظة البحيرة ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ضمن مشروعات البنك الدولى ، وحدود الأرض وأبعادها كما يلى :

الحـد البحـرى : بطول ٠,٦ م أرض زراعية باسم المتبرعة .

الحـد القبـلى : بطول ٠,٨ م حرم وطريق ترعة الكوم الترايى .

الحـد الشرقى : بطول ١٠,١٠ م مصرف صرف ثم أرض زراعية .

الحـد الغربى : بطول ٩٦,٩ م أرض زراعية باسم المتبرعة .

وذلك وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

٩٧١٥
٥٦١٨١٩٢

رافقة لبيرو
الوجه لبيرو لفرسنته بوليه
لنفر بوليه

كروكن لوضع سطح من حصى لبيرو كروكن لبيرو

